

تحت إشراف المركز الوطني
لتنمية القطاع غير الربحي
ترخيص رقم 127

جمعية النبهانية
للخدمات الإنسانية
والاجتماعية



سياسة طرف المساعدات في جمعية النبهانية للخدمات الإنسانية والاجتماعية

٢٠٢٤ م - ١٤٤٦ هـ

تمهيد

تمثل الجمعيات الخيرية التي تعد مظهراً من مظاهر المجتمع المدني أحد المكونات الرئيسية لأي دولة حضارية في الوقت الراهن، إلى جانب المؤسسات غير الربحية التي تقوم بدور حيوي وأساسي بالنسبة لتطور ونمو المجتمع وحل مشكلاته . ولما كان عمل جمعية النهائية للخدمات الإنسانية والاجتماعية يستدعي على الدوام تطويراً في أنظمتها ولوائحها وإجراءاتها وقواعد العمل فيها بما يضمن انسجام مكونات الجمعية دون أن يؤثر على جهود العمل التطويري والإبداعي فيها . بحمد الله تعالى وتيسيره تواصلت اللجنة المشكلة من مجلس الإدارة في إيجاد نظام وآلية منظمة لصرف المساعدات ومحددة للضوابط، وتم ذلك بعد دراسة مستفيضة للملفات وفق خطط ومعايير تم اعتمادها . من هنا قررت لجنة الخدمة الاجتماعية تحديث اللائحة وبعد جلسات عدة تم إقرار بعض التعديلات في هذه اللائحة من قبل مجلس إدارة الجمعية والتي تخدم عمليات البحث الاجتماعي وتنظيم صرف المساعدات وتطويرها ضمن استراتيجية الجمعية لتطوير الخدمات المقدمة للمستفيدين .

أولاً

نطاق خدمات الجمعية :

وهي المنطقة التي تشملها خدمات الجمعية ويتم إدراج سكانها ضمن مستفيدي الجمعية وتشمل

النبهانية	الناصفة	القيصومة	قمرء
الأسامر	مخيط	المشنية	الظفيري

وبالنسبة لسكان الصحراء يتم إدراجهم حال وجود السكن الدائم لهم داخل تلك المنطقة.



ثانياً

شروط التسجيل في الجمعية :

١. أن يكون مقدم الطلب من سكان محافظة النبهانية أو القرى التي تخدمها الجمعية ولايتوفر بها فرع أو جمعية خيرية أو مستودع خيري.
٢. تسجيل كل البيانات المطلوبة في الموقع وإرفاق جميع المستندات الثبوتية ومقدار الدخل الشهري
٣. إحضار أصل الأوراق للمطابقة في حال طلبت لجنة البحث ذلك .
٤. تحديث البيانات في حال طلبت الجمعية ذلك في أي وقت .
٥. ألا يكون المتقدم مستفيداً من الجمعيات الأخرى .
٦. الموافقة على الزيارة المنزلية والتحقق من صحة المعلومات .
٧. قبول الطلب لا يعني الموافقة عليه إلا بعد استكمال جميع الشروط وموافقة لجنة البحث .

طريقة حساب دخل الفرد للمتقدمين على الجمعية

- * يضرب دخل الفرد الشهري (١٢) شهراً .
- * يخصم الإيجار إن وجد .
- * تعاد القسمة مرة أخرى على (١٢) شهراً بعد خصم الإيجار السنوي .
- * تطرح المصروفات إذا كان المتقدم يسكن في منزل خاص غير مشترك وتحسب (٣٠٠) ريال إذا كان المستفيد شخصاً واحداً وإذا كان لديه أسرة تكون المصروفات (٢٠٠) ريال لكل فرد .



* يقسم باقي المبلغ على أفراد الأسرة ويكون الناتج هو دخل الفرد الشهري ويكون داخلاً في الجمعية إذا كان دخل الفرد أقل من (١٢٠٠) ريال وتحدد فئته حسب الجدول التالي .:

الفئة	دخل الفرد	
	الى	من
أ	٥٠٠	صفر
ب	٧٠٠	٥٠١
ج	١٢٠٠	٧٠١

طريقة حساب أصحاب الماشية

الفئة ب ج أ- الماشية (الغنم) المراد بها التربية فقط تحسب كالتالي :
* من لديه أكثر من (١٠٠) رأس من الغنم ينظر في فئته إن كان في فئة (أ . ب) يحسب دخل إضافي (٢٠٠٠) ألفان ريال شهرياً مع الدخل لكل (١٠٠) رأس وإذا كانت فئته (ج) يستبعد.
* من لديه (١١) فأكثر من الإبل يستبعد.

ثالثاً

نظام صرف المساعدات

1 - الزكاة الشرعية النقدية :

- أ- صرف الزكاة الشرعية النقدية عن طريق الحساب المصرفي للمستفيد .
- ب - صرف الزكاة النقدية للمستفيد بمبالغ متغيرة وغير ثابتة حسب الفئات وفق الخطة المالية والأرصدة المالية المتوفرة والمتاحة .

2 - مساعدات الايجار :

أ- تصرف الايجارات لمستفيدي الجمعية حسب الجدول أدناه:

الفئة	مقدار المساعدة السنوية
(أ)	٥٠% بما لايزيد عن مبلغ ٥٠٠٠ ريال
(ب)	٤٠% بما لايزيد عن مبلغ ٥٠٠٠ ريال
(ج)	٣٠% بما لايزيد عن مبلغ ٥٠٠٠ ريال

- ب - تقييم الحالات سنوياً من خلال تحديث إيجارات المنازل والتحقق من أن عقد الإيجار ساري المفعول وأن يكون عقداً إلكترونياً .
- ج - إيداع مبالغ الإيجارات في الحساب المصرفي الشخصي لصاحب العقار
- د - إعداد بيان سنوي من قبل لجنة البحث للمستفيدين المستحقين للسداد ويكون صرف الإيجار دفعة واحدة خلال العام مرتبطاً بموعد حلول الإيجار .
- هـ - يستثنى الدعم المقدم من منصة إحسان حيث يتم الرفع لجميع الأسر المستفيدة دون استثناء الا في حال اشترطت المنصة شروط معينة للدعم فيتم التقييد بها والالتزام بالمبالغ المحددة من المنصة.
- د - في حال توفر ميزانية للمشروع .



3 - تسديد فواتير الكهرباء :

أ- تسديد فواتير الكهرباء للمستفيد في الجمعية على أن لا يتجاوز المخصص لها سنوياً كما هو موضح في الجدول أدناه حسب الفئات :

الفئة	مقدار المساعدة السنوية
(أ)	٢٠٠٠ ريال
(ب)	٢٠٠٠ ريال
(ج)	٢٠٠٠ ريال

- ب - يتم تسديد فواتير الكهرباء عن طريق السداد المباشرة لرقم الفاتورة.
ج - يكون صرف إعانة فواتير الكهرباء مرة واحدة في العام .
د - في حال توفر ميزانية للمشروع .

4 - البطاقة التموينية :

- أ- تعريف : هي بطاقة تشحن آلياً أو كوبونات وهي مخصصة للمستفيدين من خدمات الجمعية فقط لشراء ما يحتاجونه من المواد الغذائية الأساسية(كالشراكات مع بعض الأسواق التجارية) قيمة البطاقة للمستفيد حسب فئته في الجمعية كما هو موضح أدناه :
- ١ - فئة (أ) بطاقة بقيمة (٣٠٠) ريال .
 - ٢ - فئة (ب) بطاقة بقيمة (٢٥٠) ريال .
 - ٣ - فئة (ج) بطاقة بقيمة (٢٠٠) ريال .
- * في حال توفر ميزانية للمشروع .

5- صدقة عشر ذي الحجة:

- *ان يكون مستفيد من الجمعية من أيتام أو مطلقات أو أرامل أو أرباب الأسر بعد موافقة اللجنة و البحث الاجتماعي
*في حال توفر ميزانية للمشروع



6- إعانة أسر السجناء :

- أن يكون صدر بحقه حكم يقضي بسجنه لمدة ثلاثة أشهر فأكثر أو أن يكون قد أمضى هذه المدة في السجن.
- تصرف الإعانة بحساب الزوج أو الزوجة أو الأبناء .
- انطباق شروط مصفوفة الدخل على أسرة السجين لأي فئة من الفئات المعتمدة.
- يتم إيقاف هذا المعاش بداية من الشهر التالي للشهر الذي خرج فيه رب الأسرة من السجن إضافة إلى ثلاثة أشهر تالية له.
- يستثنى في الشرط السابق دعم منصة إحسان الخيرية حيث ينتهي الدعم بانتهاء المدة المشروطة من المنصة .
- لا يصرف دعم السجناء بأثر رجعي .
- يجب توفر رصيد للمشروع للدعم من حسابات الجمعية .
- يشترط للدعم قبول اللجنة الاجتماعية .

7- كفالة الأيتام الشهرية :

- أن يكون ملف الأسرة معتمد بالجمعية .
- أن يكون عمره من تاريخ الولادة وحتى عمر ١٨ سنة للذكور و ٢١ سنة أو الزواج للإناث ويستثنى من ذلك الدعم المقدم من منصة إحسان حيث تخضع لشروط المنصة .
- يشترط قبول اللجنة الاجتماعية للدعم .
- لا تصرف الإعانة بأثر رجعي .
- وجود سجل مدني لأم اليتيم ، أو رقم إقامة لأم اليتيم المتزوجة من مواطن .
- مبلغ الدعم ٢٠٠ ريال لكل يتيم وفي حال كان العدد من ٣ إلى ٤ أيتام يكون ١٧٥ ريال للفرد وإذا كان العدد من ٦ إلى ٨ يكون لكل فرد ١٥٠ ريال وفي حال زاد العدد عن ٨ فيكون الدعم لكل فرد ٢٥٠ ريال ويستثنى من ذلك الدعم المقدم من منصة إحسان حيث يخضع تحديد المبلغ لاشتراطات منصة إحسان .
- لا يمكن المطالبة بالدعم بأثر رجعي ويبدأ دعم الأسرة بعد الاعتماد من اللجنة الاجتماعية .
- يجب توفر رصيد للمشروع للدعم من حسابات الجمعية .



8-الإعانة الشهرية لذوي الإعاقة الحركية :

- يشترط إثبات الحالة بالتقارير الطبية .
- يشترط موافقة اللجنة الاجتماعية .
- يستثنى ذوي الإعاقة الحركية من مصفوفة الدخل .
- يتم تحديد مبلغ الدعم حسب الحالة من قبل اللجنة الاجتماعية .
- يشترط توفر رصيد للمشروع للدعم .
- يستثنى من ذلك الدعم المقدم من منصة إحسان حيث يخضع لاشتراطات المنصة وتحدد المنصة مبلغ الدعم الشهري .
- يمكن صرف الإعانة بأثر رجعي اذا ثبت أن الحالة تستحق الدعم شرط قبول اللجنة .
- تكون أولوية الدعم للأسر الفقيرة ومحدودي الدخل

9 - تأهيل الأسر المنتجة :

- 1- أن تكون المتقدمة سعودية الجنسية .
- 2- أن تكون المنتجات من صنع الاسر (منتج يدوي).
- 3- أن تكون عمر المتقدمة من ١٨ الى ٦٠ سنة.
- 4- أن تكون لائقة صحياً.
- 5- انضمامها للدورات المقامة بالجمعية.
- 6- في حالة وجود أكثر من شخص في المشروع من الأسرة الواحدة فإن البطاقة تكون بأسم الشخص التي تقدم بالطلب (مع إمكانية ذكر اسماء في استمارة التسجيل).
- 7- تحصل على شهادة صحية بأنها لائقة صحياً لمزاولة المهنة (حرفة الطبخ).

10-مساعدة المسنين :

- أن يكون سعودي الجنسية.
- أن يكون قد بلغ سن الستين فأكثر، وأعجزته الشيخوخة عن العمل أو القيام بشؤون نفسه، ويجوز قبول من هو دون سن الستين إذا أثبت البحث الاجتماعي أنه غير قادر على العمل .
- عدم وجود الأسرة، أو عدم قدرتها على توفير ما يحتاجه المسن من خدمات.
- في حال توفر رصيد للمشروع



11- الصيانة والترميم :

أن يكون المتقدم مستفيد من خدمات الجمعية.
* أن لا يكون قد استفاد من المشروع سابقاً من قبل الجمعية.
* إثبات الاحتياج الفعلي للصيانة والترميم وذلك من خلال تقييم الباحث الاجتماعي

* إثبات الحالة المالية والمديونيات.
* أن يكون من ضمن نطاق خدمات الجمعية.
* إثبات ملكية السكن
* طلب الإعانة عبر موقع الجمعية.
* موافقة اللجنة الاجتماعية.
* يحق لأعضاء اللجنة الاجتماعية استثناء الحالات الطارئة والكوارث والحريق
شرط اكتمال التقارير المعتمدة عن الحالة.

12- سقيا الماء :

أن تكون الأسر الراغبة في الاستفادة من المشروع تسكن في مكان لا يوجد به مياه صالحة للشرب وبحاجة إلى محطة تحلية تسد حاجتهم وتخفف عنهم عن التنقل للحصول على مياه محلاة
-يشترط توفر رصيد للمشروع

13- الزكاة الشرعية:

- أن يكون مستفيد من خدمات الجمعية.
- أن يكون من الفئات أ و ب وإذا توفر رصيد للمشروع يمكن إضافة الفئات الأخرى
شرط اعتماد اللجنة الاجتماعية.
- يحدد المبلغ المستحق وفقاً للرصيد المتاح للمشروع لرب الأسرة وللأفراد التابعين حيث تحدد مبالغهم من قبل اللجنة الاجتماعية. وتسري هذه الشروط على المساعدات التالية:

*كسوة العيد

*كسوة الشتاء

*تفريج الكربة



المساعدات الطارئة والمقطوعة

هي مساعدات تقدم عند الحاجة القصوى للمستفيد وتسمى طارئة ولغير المستفيدين وتسمى مقطوعة وتشمل : إيجارات المنازل وسداد فواتير الكهرباء والمساعدة في تأمين الأجهزة المنزلية وحالات عاجلة وتشمل : إصلاح سيارة, سيول, عابر سبيل, حريق هدم بيوت, إيواء, إعانة تموينية, علاج .

المستفيدون من المساعدات المقطوعة (عيني) :

أ - فئة المقيمين : وهم الأسر المقيمة إقامة دائمة ومستمرة ولديهم أسر مكونة من عدة أفراد كبار سن سواء ارتبط أحد أفرادها أو أكثر بعمل أو بدون دخل شهري للأسرة . تعرض طلباتهم على لجنة البحث الاجتماعي للنظر في مساعدتهم .

ب - فئة الوافدين : وهم الذين يقيمون إقامة مؤقتة مرتبطة بمهنة أو عمل معين مصطحبين معهم أسرهم ويغادرون لبلادهم حال إنهاء خدماتهم من جهة أعمالهم وتعرض طلباتهم على لجنة البحث الاجتماعي للنظر في مساعدتهم.

ج - أصحاب المشاهد : وهم السعوديون الذين ينتظرون استكمال أوراقهم ومعاملاتهم لدى وزارة الداخلية ولديهم مشاهد من عمد الأحياء أو المدن تعرض طلباتهم على لجنة البحث الاجتماعي للنظر في مساعدتهم ..

خامساً

1- مبادرة السهم المدرسي:

أ - الحقبة المدرسية :

يصرف مبلغ (٥٠٠) ريال لكل طالب وطالبة في المراحل الثلاث الابتدائية والمتوسطة والثانوية من أبناء الأسر المسجلة لدى الجمعية ، ويودع المبلغ المخصص للحقبة في الحساب المصرفي لرب الأسرة .
* من لديه مساعدة حقيقية مدرسية من الضمان الاجتماعي لا يصرف له من الجمعية إلا إذا رأت لجنة البحث ذلك .
* في حال توفر ميزانية للمشروع .

2- مبادرة كسوة الشتاء:

يصرف مبلغ وقدره (٢٠٠) ريال لكل فرد من أفراد الأسر المسجلة لدى الجمعية ويودع في الحساب المصرفي الرب الأسرة
* في حال توفر ميزانية للمشروع .



3 - مبادرة: إعانة الشباب الراغبين في الزواج :

- أ - الإعانة النقدية : تكون لكل شاب يرغب في الزواج وتنطبق عليه الشروط المقررة من قبل لجنة البحث
- ١ - ألا يمضي على تاريخ عقد النكاح مدة أكثر من ٧ أشهر .
- ٢ - أن تكون المساعدة للزواج الأول .
- ٣ - ألا يزيد إجمالي دخل المتقدم عن (٨٠٠٠) ثمانية آلاف ريال .
- ٤ - أن يكون المتقدم ضمن نطاق خدمات الجمعية .
- ٥ - أن يثبت بعد البحث أنه من أهل الحاجة .
- ٦ - حضور دورة تدريبية معتمدة للمقبلين على الزواج .
- * وبدعم لا يزيد عن مبلغ (١٥٠٠٠) ريال كما هو موضح أدناه :

المتوقع حرفه	الراتب	
	الى	من
١٥٠٠٠ ريال	٣٠٠٠ ريال	١ ريال
١٢٠٠٠ ريال	٥٠٠٠ ريال	٣٠٠١ ريال
١٠٠٠٠ ريال	٨٠٠٠ ريال	٥٠٠١ ريال

- * في حال الموافقة على المتقدم إيداع المبلغ في الحساب المصرفي الشخصي للمتقدم .
- *يحق للجنة طلب أي وثائق داعمه للبحث
- *في حال توفر ميزانية للمشروع .

سادساً

حالات الاستبعاد من الجمعية أو رفض الطلب المقدم :

١. في حال عدم انطباق آلية المساعدات على المستفيد .
٢. الانتقال لخارج نطاق خدمات الجمعية .
٣. رفض المستفيد تحديث بياناته أو التجاوب مع البحث بدون سبب لأكثر من شهرين .
٤. تحسن حالة المستفيد من خلال تقرير لجنة البحث .
٥. طلب إلغاء الملف من قبل صاحبة .
٦. وجود ممتلكات كالعقار وغيرها أو مؤسسات أو ٣ عمال فأكثر على كفالتة (سائق عاملة منزلية)
٧. إذا ثبت تزوير الأوراق المقدمة أو عدم صحة المعلومات من قبل المستفيد .

قواعد عامة :

١. من يثبت أن لديه مساعدة مشابهة لمساعدات الجمعية في أي برنامج تلغى هذه المساعدة المقدمة من الجمعية إلا إذا رأت اللجنة ذلك .
٢. الأرقام والمبالغ الواردة في اللائحة يسترشد بها وتقررها اللجنة في حينها حسب الإمكانيات المتاحة للجمعية .

تم بحمد الله دراسة وإعادة تقييم وتحديث اللائحة من قبل أعضاء اللجنة الاجتماعية.



الاعتماد

تاريخه	رقم المحضر	معتمة
١٩/٠٣/١٤٤٦ هـ	46/3 - 24/5	

الختم





جمعية النبهانية للخدمات الإنسانية والإجتماعية



nbhabir



www.jnabhanayah.org



0560212414



0162410016